قـــرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٦٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون بإنشاء المحاكم الاقتصادية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٨٦٠٣ لسنة ٢٠٠٨ بتحديد مقار المحاكم الاقتصادية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤١٣٢ لسنة ٢٠١٠ الصادر فى ٢٠١٠/٣/٢٨ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الهيئة العامة لصندوق أبنية دور المحاكم والشهر العقارى المؤرخ ٢٠١٤/٩/١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تُعقد جلسات الدوائر الاستئنافية والجنائية (الجنايات ، الجنح المستأنفة) بمحكمة الإسكندرية الاقتصادية بالقاعة رقم (٤) بالدور الأول بمجمع محاكم الدخيلة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المـادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المـادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من أول أكتوبر لسنة ٢٠١٤

صدر فى ٢٠١٤/٩/٢

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر